رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 2

بعض المحلات تعطي هدايا للعمال إذا جلب لهم زبائن ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل بعض المحلات تعطي هدايا للعمال اذا احضر لهم زبائن. فما حكم هذه الهدايا؟ الحمد لله وبعد - 00:00:00

المتقرر عند العلماء ان الاصل في المعاملات الحل والاباحة. وهذه المعاملة التي ذكرها السائل يسميها الفقهاء بالجعالة معاملة الجعالة. وهي ان يعد صاحب العمل من ينفذ له شيئا من الاعمال بشيء من العطايا او او الهدايا او العوظ. سم - 00:00:20

فيها ما شئت فاذا كان العامل يجلب الزبائن لهذا لهذا المحل دون غيره من المحلات. ويكافئه صاحب المحل على جلبه لهؤلاء الزبائن ببعض الهدايا فهي جعالة فهي جعالة فيما بين الدكان وبين العامل - 00:00:51

كأنهم يقولون له كلما جلبت لنا زبونا اعطيناك هدية. فلا ارى في ذلك بأسا ان شاء الله ولا حرج فيها شريطة ان تكون هذه الهدية معلومة. شريطة ان تكون هذه الهدية - 00:01:15

لان من شروط صحة الجعالة العلم بالعوظ. لا بمقدار العمل فاذا كانت الهدية معلومة للعامل فانه يجوز للدكان صرفها ويجوز له اخذها. ولا بأس ان شاء الله تعالى والله اعلم - 00:01:35